من تجربة لي معه..

2-1

هكذا عرفت العميد الشاطر.. المسؤول والإنسان

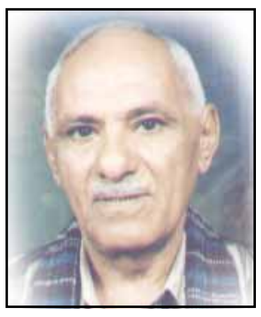

مصطفى شاهر

توطئة:

هنالك مثل متعارف عليه كمقولة متداولة، لها مغزاها عند اطلاقها للتعبير عن حدوث شيء ما أنياً يكون مرتبطاً بالذاكرة بسابقة بشأنه، حيث يقال "الشيء بالشيء يذكر" وأضيف إليه بالقول: خاصة إذا كان هذا الشيء له مغزاه ودلالته المتصلان بقول حق في جوانب الوطنية والصدق والوفاء، والواجب المحتم على المرء بالافصاح عن القول الحق بشأن هذه الجوانب والأمور المعنية به..

هذه الأسطر أوردتها أنفاً كتوطئة لما أود الخوض فيه من خلال تناولي لهذا الموضوع من منطلق مقولة المثل المشار إليه سلفاً "الشيء بالشيء يذكر" وهذا الشيء الذي أعنيه هو مضمون المقال الذي نشرته صحيفة ١٤ أكتوبر الغراء لكاتبه الزميل حسن العديني، في العدد (١٣٤٥٢) الصادر يوم السبت ١١ أكتوبر٢٠٠٦م والمقال تحت عنوان (عرفت هذا الرجل) والمقصود بالرجل هو العميد علي حسن الشاطر رئيس تحرير صحيفة ٢٦ سبتمبر الغراء..

وبمجرد مشاهدتي لذلك العنوان الذي كان أعلى مضمون المقال، وبجانبه الصورة الفوتوغرافية للعميد علي حسن الشاطر يتصدران - العنوان والصورة - موقعهما الرئيس أو الأعلى من صفحة (٣) من صفحات هذه الصحيفة الأكتوبرية الغراء، أنشددت تلقائياً إلى القراءة المتأنية لمضمون ما ورد في المقال، ظناً مني، في البداية، أنه يأتي في سياق الخوض بما تضمنه النصف الثاني من الصفحة نفسها، وبعض الصفحات الأخرى من الصحيفة، فيما يتعلق بالتفاعلات الاستنكارية والتضامنية للزملاء الصحفيين، والإدانة الواسعة بشأن التهديدات الهمجية التي تعرض لها العميد والزميل علي حسن الشاطر رئيس تحرير صحيفة ٢٦ سبتمبر، بتصفيته جسدياً، من قبل مصدر هذه التهديدات، حميد الأحمر، عضو مجلس النواب/ وبهذه الفرصة السانحة أضم صوتي وموقفي إلى زملائي الصحفيين في الاستنكار والإدانة لهذه التهديدات الخطيرة الموجهة إلى الأستاذ والزميل علي حسن الشاطر والتضامن معه في تعرضه لهذه التهديدات.

لكن ما ظننته في البداية تبدد، مع استرسالي ومواصلتي لقراءة مضمون ذلك المقال حتى الانتهاء من قراءته كاملاً ويتمعن واهتمام.

ولعل ما يهمني بل يستدعي مني الإشارة إليه بصدد مضمون ذلك المقال، هو انني أثناء استرسالي ومواصلتي لقراءة المقال، الذي كان كتبه، الزميل العديني يتحدث فيه ويتطرق من خلاله وعبر أسطر فقراته عن تجربة من التعامل له وعبره شخصياً مع العميد الشاطر وما أورده الزميل من وقائع تجربته هذه، من المناقب والصفات الوطنية والإنسانية والتعاونية مع الآخرين التي يتحلى بها هذا العميد الشاطر الإنسان وما يتسم به تعامله المسؤول والشخصي المتواضع والمتعاون، من موقعه العسكري المسؤول وقربه من دائرة الرئيس، فأنني في الوقت نفسه ومن خلال قراءتي للمقال، كنت استعرض في مخيلتي شريطاً من أهم الذكريات لبعض الوقائع من تجربتي المتواضعة وما تخللت هذه التجربة من العلاقة العابرة عن قرب مع هذه الشخصية العسكرية الصحفية الإنسانية المتواضعة، العميد والأستاذ علي حسن الشاطر، مما جعلني ذلك أجزم فعلاً بمصداقية كل ما تضمنه مقال الزميل العديني حول هذا العميد الشاطر رئيس تحرير صحيفة ٢٦ سبتمبر الغراء.

قبرجتل اعئاقو تايادب

من هنا، ولأن "الشيء بالشيء يذكر" - كما أسلفت - فقد وجدت نفسي مشدوداً لتأدية واجبي في قول كلمة الحق والانصاف في حق العميد الزميل علي حسن الشاطر من خلال سرد واقعة تجربتي العابرة معه في وقت كنت فيه أواجه ظروف صعبة لم يكن لي فيها أية حيلة لأنها فرضت علي فرضاً، بعد أن دفعت فيها ثمناً لواجب وطني وحدوي أديته حينها فقوبلت بتصرف استقوائي معي جعلني أواجه ما مررت به من تلك الظروف الصعبة التي لم أتجاوزها إلا بعد أن أمتدت إلي يد التعاون والمروءة للعميد الإنسان الأستاذ علي حسن الشاطر الذي غمرني بمعروفه ووقوفه المتعاون معي، دون أن تكون لي سابق معرفة مباشرة معه أو علاقة ارتباط بشخصه الكريم، ولا أنسى أيضاً القلة الخيرة التي تعاطفت معي في ظروفي الصعبة تلك والتي سأتي على ذكرها لاحقاً في إطار سردي لواقعة تجربتي تلك، وهي كالتالي:

١/ بدأت واقعة تجربتي زمنياً منذ الثلاثة الأشهر الأخيرة من العام ١٩٩٣م، وتحديداً أثر الاعتكاف الأخير لشهر أغسطس من ذلك العام المشهور الذي أقدم عليه "البيض" في عدن وبقية حكاية ذلك الاعتكاف وما تلاه معروفة.

٢/ ومع تفاقم الأزمة الشديدة التي عاشها الوطن بعد ذلك الاعتكاف وما شهدته الأشهر التالية له من العام نفسه، تلقيت مكالمة هاتفية من صديق لي في قيادة حزب جبهة التحرير في صنعاء إلى مقر عملي في فرع وكالة أنباء سبأ في عدن، حيث طلب مني ذلك الصديق أن أتوجه حالاً إلى صنعاء لمقابلة الأخ عبدالسلام العنسي المسؤول الأول حينها في اللجنة الدائمة للمؤتمر الشعبي العام وهو حالياً عضو مجلس الشورى.

٣/ وفعلاً توجهت في اليوم التالي لتلك المكالمة إلى صنعاء التي وصلت إليها في سيارة أجرة في حوالي الساعة التاسعة مساء ذلك اليوم، حيث التقيت صديقي وتوجهت معه مباشرة إلى منزل الأستاذ عبدالسلام العنسي الذي التقيت به في منزله في "الجراف" وابلغني بأنهم في اللجنة الدائمة للمؤتمر يرغبون في الاستفادة من تجربتي الصحفية الطويلة بتفريغي للعمل ضمن هيئة تحرير صحيفة "الميثاق" لسان حال المؤتمر الشعبي العام.

٤/ وأبدى الأستاذ العنسي استعدادهم بتأجير منزل لي ولأسرتي في صنعاء واحتساب مكافأة شهرية لي مقابل تفرغي وانتدابي للعمل كصحفي في صحيفة الميثاق.

٥/ ودون أي تردد أبديت استعدادي التام وقبول العرض المطروح علي من قبل الأستاذ "العنسي" منطلق في ذلك من اعتبارين أساسيين، الأول وطني مبدئي وهو يتعلق بموقفي الحودي المؤيد للشرعية الدستورية بقيادة الرئيس علي عبدالله صالح، والأعتبار الثاني المتمثل بتجسيد التزامي بعضويتي التنظيمية الانتمائية للمؤتمر الشعبي العام كعضو مشارك في المؤتمر التأسيسي لفرع المؤتمر في عدن المنعقد عام ١٩٩٠م.

٦/ وعلى الرغم مما كان يعنيه قبولي لذلك العرض، مما سيكلفني ذلك ما يحتمل من تعرض متوقع من رد فعل انتقامي يطال أبنائي وأفراد أسرتي في عدن من قبل الأجهزة القمعية للحزب الاشتراكي الذي كان حينها باسطاً هيمنته على عدن كجزء من المحافظات الجنوبية سابقاً، وهو ما حصل فعلاً بعد ذلك من محاولات للهجوم على منزلي في مدينة الروضة في عدن لغرض الاستيلاء عليه وأخذ بعض الموجودات فيه التي اكتفى بها المهاجمون حيث فشلت محاولة استيلائهم للمنزل بعد أن اصطدموا بوجود أحد أبنائي وأسرته وأطفاله الذين كانوا قد انتقلوا من منزلهم في كريتر وسكنوا في منزلي بدلاً عن أفراد أسرتي الذين أخذتهم وانتقلوا معي إلى صنعاء.

٧/ نعم، أقول على الرغم من تلك المحاذير، المشار إليها أنفاً، والتي رميت بها جانباً، قبلت عرض الأستاذ عبدالسلام العنسي، وكان ذلك بحضور ووجود الأخ احمد الشرعبي رئيس تحرير صحيفة الميثاق حينذاك، والذي اتفقت معه صباح اليوم التالي لتلك الأمسية على فرصة للبحث عن منزل ثم قدمت إلى عدن وأخذت بعض أفراد أسرتي، زوجتي وأطفالي، وانتقلت بهم معي إلى صنعاء للسكن في المنزل الذي كنت قد استأجرته بواسطة احد السماسرة.

٨/ وعند عودتي إلى صنعاء تمت إجراءات تفرغي وانتدابي رسمياً من قبل وزارة الإعلام وقيادة الوكالة في صنعاء وباشرت عملي الصحفي في صحيفة الميثاق منذ أواخر عام ١٩٩٣م التي من خلالها والكتابة فيها أديت دوري الإعلامي وواجبي الوطني الوحدوي في خندق الجبهة الإعلامية للشرعية الوحدوية الدستورية.

٩/ واستمرت في عملي الصحفي في صحيفة الميثاق في ظل تطورات الأحداث وما أقترن بها من حرب لعصبة فتنة حرب الردة والانفصال التي توجت بالانتصار المحقق للشرعية الوحدوية الدستورية وذلك في يوم السابع من يوليو عام ١٩٩٤م.

١٠/ وما هي إلا بضعة ايام انقضت تلت يوم النصر الوحدوي السابع من يوليو ٩٤م - وتحديداً بعد منتصف شهر يوليو - حتى جاءت المفاجأة لي من قبل الأخ رئيس تحرير صحيفة الميثاق احمد الشرعبي عندما فاجأني بابلاغي بتوقيف صرف المكافأة الشهرية لي التي كنت أستلمها شهرياً عبر الصحيفة وضمن الكشف الخاص بالصحفيين والعاملين فيها، وأضاف المذكور: بان عليّ من الشهر نفسه متابعة الإخوة في اللجنة الدائمة بشأن استلام مكافأتي هذه من قبل المسؤول المالي في اللجنة الدائمة.

١١/ وبقدر ما صدمتني هذه المفاجأة، وحز في نفسي ما مثلته في ثناياها من تصرف استقوائي بحقي، دون غيري، استهدف ابعادي والتخلص مني ومن وجودي في صحيفة "الميثاق" مجازاة لي وتنكراً لدوري وواجبي الوطني الوحدوي اللذين قمت بهما وأديتهما في خضم تلك الظروف والأحداث التي كان فيه يعلم - الشرعبي - صعوبة التواصل مع المسؤولين في اللجنة الدائمة وعلى رأسهم الأستاذ العنسي لانشغالاتهم في ظروف بعد ٧ يوليو ٩٤م.

١٢/ المهم حدث ذلك وظللت نتيجة له على مدى ثلاثة أشهر أعاني من تأثيراته وانعكاساته المادية والمعيشية عليّ وعلى البعض من أفراد اسرتي، زوجتي وأطفالي، المتواجدين معي في المنزل السكني المؤجر لي، والذي هو الآخر، المنزل، كنت مطالباً من مالكه دفع ما تبقى عندي من الإيجار للأشهر الثلاثة للفضل الثالث بعد أن دفعت إيجار الستة الأشهر الأولى التي كنت أستلم مقابله المادي عن كل ثلاثة أشهر من قبل المسؤول المالي للجنة الدائمة.

علي الشاطر

ضراع هيوونت

"وهنا أود التنويه بان سردي الاستعراضي للتفاصيل الواردة أعلاه من رقم (١ - ١٢) انما هو أمر كان لزاماً عليّ القيام به باعتباره سرداً متصلاً لما سأتي للتطرق إليه وذكره لاحقاً بشأن مقولة "الشيء بالشيء يذكر" التي بدأت بها تناولي لهذا الموضوع، وصولاً إلى الافصاح عن قول الحق الذي يستدعيني الواجب الشخصي الوطني وتقتضيه مني الأمانة المهنية والإنسانية، قوله، من قبيل الوفاء ورد الجميل لمن تعاون معي وغمرني بجميله ومعروفه وشهامته، في وقت كنت فيه في أمس الحاجة لمن يتحلى بهذه الصفات الخيرة والإنسانية للوقوف معي في ظل تلك الظروف الصعبة المشار إليها، التي كنت أمر بها".

يتبع غداً...

التعيين للدرجات الوظيفية ودعوى الإلغاء

تخصص كل عام درجات وظيفية للمحافظات والمصالح الحكومية والمؤسسات العامة والجامعات ، لتغطية احتياجاتها من الموظفين ولاستيعاب طالبي الوظيفة العامة، ولأن عدد المتقدمين للتوظيف والمتنافسين على هذه الدرجات أعدادهم تفوق الدرجات المخصصة بعشرات المرات ، ولاعتقاد المتنافسين أنه لن يحصل أحد على حق ألا بالوساطة يجند كل واحد منهم جيشاً من الوسطاء، ويخصص مبالغ كبيرة للوسطاء وللرشاوى ، فكيف نتخلص من هذه الظاهرة ويحصل صاحب الحق على الدرجة دون وساطة ولا رشوة ؟ وإذا شعر أي متنافس أنه ظلم وعين آخر دون وجه حق ، فماذا يتخذ من إجراءات قانونية ليستعيد حقه ؟ وقبل الإجابة على تلك الأسئلة لابد أن نشير إلى ما للإدارة في حياة الأمم من أهمية في العصر الحديث ، فالإدارة تعتبر رائد التطور والإبداع وصاحبة المسئولية في تنمية المرافق العامة ، ولكن ما بات يلاحظ على الإدارة اليمنية أن بها قصوراً في الأداء وأن خدماتها غير ملبية لاحتياجات التنمية ويعود هذا القصور إلى ضعف إمكانيات الموظفين وانخفاض مستوى الأداء وانخفاض واقعية واهتمام المنتسبين للوظيفة العامة في تطوير وتحسين الأداء لخلل عند اختيار وتعيين الموظف العام وفق اعتبارات اجتماعية وسياسية بعيداً عن الاعتبارات العلمية والكفاءة ، رغم وجود إطار قانوني وتنظيمي يضمن حسن اختيار المعينين للوظيفة العامة ، من حيث شروط توليه الوظيفة وطريقة الاختيار التي يتم من خلالها المفاضلة بين المتقدمين لاختيار أكفئهم ولإتاحة الفرصة للجميع وحتى يتم اختيار الأفضل فقد نصت المادة (٢٤) من دستور الجمهورية اليمنية لعام ٢٠٠١م على أن (تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين....) .وصدرت تشريعات الخدمة المدنية التي حددت المواد (٢٢ ،٢٧) التعيين في الوظيفة العامة وشروطه ، ووضع القرار الجمهوري رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٢م بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية مبدأً أساسياً حيث نصت المادة (٢٥/ج) أن (يقوم شغل الوظيفة العامة على مبدأ تكافؤ الفرص والحقوق المتساوية لجميع المواطنين دون أي تمييز، وتكفل الدولة وسائل الرقابة على تطبيق هذا المبدأ .....). وفصلت المادة (٣٠) شروط التعيين، أما المادة (٣٤) فإنها اتخذت من إجراء المقابلة والاختبار لاختيار الأكفاء من بين المتقدمين لشغل الوظيفة ، وبينت المادة (٤٠) إجراءات التعيين.

ولنا أن نتساءل هل يكفي وجود نصوص قانونية لمنع التجاوزات ؟ أو أن المكلفين بتطبيق القانون بشر، وأن تنفيذ حكم القانون يتم بالاختيار العقلي، وهذا العقل قد يصيب وقد يخطئ لأنه غير معصوم من الخطأ ؟ وعلاج هذا الخلل هو مساءلة المخطئ، لأنه في ظل سيطرة الدكتاتورية فقط لا تسأل الدولة عن أعمالها، أما في الجمهورية اليمنية وقد انتشرت الديمقراطية تحقق القول أن الدولة اليوم تحترم القانون وتخضع الجميع لأحكامه ، كما أن الديمقراطية تكفل تكافؤ الفرص لجميع المواطنين، ومن ثم يكون طبيعيا مساءلة عمال الدولة عن أعمالهم.

وإذا كان الأمر كذالك فأين تقع المشكلة ؟ هل في عدم القناعة بتطبيق القوانين؟ هل المشكلة هي في البنية القانونية ؟ أم هي في القضاء غير المتخصص؟ أم في عدم استيعاب الإدارة أهمية الاحتكام للقضاء واحترام أحكامه ؟ أم في استسلام صاحب الحق للواقع دون المطالبة القضائية وفضح الفاسدين بكل الوسائل المتاحة؟

وهنا تبرز رقابة الإلغاء كأداة ضرورية لإعلاء كلمة القانون وإخضاع الإدارة لأحكامه. ودعوى الإلغاء هي: دعوى قضائية ترفع للمطالبة بإعدام قرار إداري صدر مخالفاً للقانون ؛ وتسمى أيضاً دعوى تجاوز حد السلطة، وتعتبر دعوى الإلغاء دعوى موضوعية أو عينية تقوم على مخاصمة القرار الإداري غير المشروع، ويتولى القضاء فيها بحث مشروعية هذا القرار بصرف النظر عن الحقوق الشخصية للمدعي، وتقتصر سلطة القاضي في دعوى الإلغاء على الحكم بإلغاء القرار الإداري غير المشروع، وأن إلغاء القرار الإداري يمكن أن يولد حقوقاً لرافع الدعوى، فالمتقدم لنيل درجة وظيفية يستطيع أن يطعن بإلغاء القرار الصادر من الخدمة المدنية أو من أي مصلحة حكومية الذي يرفض تعيينه ويدعي استحقاقها إنما يسعى من وراء الإلغاء أساساً إلى الحصول على هذه الوظيفة.

وتعد هذه الدعوى من أهم وسائل حماية تطبيق القانون والتخلص من المحسوبية في التعيين إذ تؤدي إلى ترتيب البطلان كجزاء يصيب القرار المخالف للقانون وقضاء الإلغاء يمثل أخطر وسيلة رقابية يملكها القضاء لضمان احترام قرارات السلطة الإدارية لقواعد القانون، ولذلك يتميز قضاء الإلغاء بأن غايته حماية قواعد المشروعية وحماية حريات وحقوق الأفراد ضد قرارات الإدارة غير المشروعة.

وتظهر أهمية قضاء الإلغاء أنه تقوم على فكرة أساسية هي أن القانون لا الأفراد هو الحاكم وهذا هو مبدأ المشروعية الذي يسود الأنظمة القانونية المعاصرة، لأنه يمثل الضمانات الجدية والحاسمة للأفراد في مواجهة السلطة العامة حيث يترتب على مخالفة السلطة للقانون بطلان التصرف الذي يجب أن يثبت عن طريق سلطة يمنحها القانون صلاحيات النظر في هذه المخالفات وهذه السلطة هي القضاء ، والذي سيحقق كفالة مبدأ سيادة القانون وتأكيد مبدأ المساواة في الحقوق والأعباء العامة .

ومن أهمية دعاوى الإلغاء أنه لا يكفي لاحترام القانون التنصيص في الدستور والقوانين على حقوق الأفراد وحرياتهم، والتأكيد قانوناً على إتاحة الفرصة للجميع وحسن الاختيار، وإنما يجب على كل صاحب حق أن يطالب بحقه وألا فهو كما قال المثل شيطان أخرس، ويجب أن تتوفر رقابة فعالة على أعمال الجهات الإدارية ترتب البطلان على الأعمال غير المشروعة. وعلى عيب الانحراف في استعمال السلطة، وعلي المدعي أن يثبت أن الإدارة لم تصدر قرار التعيين المطعون فيه من أجل تحقيق مصلحة عامة وإنما أصدرته بنية تحقيق مصلحة خاصة لمصدر القرار، أو انتقاماً من شخص آخر، أو أن مارس مصدر القرار السلطة التي خولها له القانون لتحقيق أهداف غير تلك التي حددها له .

وحيث أن الإدارة ليست حرة في اختيار الغاية من قراراتها بل عليها أن تلتزم بالغرض الذي حدده المشرع لكل اختصاص يضعه بين يديها فإذا خالف الغاية المحددة ولو كانتالإدارةحسنة النية أصبحت قراراتها مشوبة بعدم المشروعية لاتسامها بعيب الانحراف في استخدام السلطة .

د. محمد محمد الدره *

فمثلا إذا حدد القانون أو اللوائح شروطاً معينة واضحة للتعيين فإنه يجب على رئيس الجهة إصدار القرار عند توافرها، إلا أن هذا الأخير يستطيع مع ذلك أن يؤول عمداً نص القانون فيصرفه عن المعنى الذي قصده المشرع كما يستطيع أن يدعي عدم توافر الشروط التي حددها القانون أو يسيء تكييفها، وفي حالة تعمد التفسير غير الصحيح للقانون فذالك هو عيب مخالفة القانون، أما في حالة إنكار الشروط المستلزمة لإصدار القرار الإداري أو سوء تكييفها فذالك هو عيب السبب.

وقد يستطيع رجل الإدارة أن يؤخر إصدار قرار التعيين ليضر بمن تعلقت مصلحته بالقرار أو ليفوت عليه مراده وفي هذه الحالة تطرح الإدارة المصلحة العامة التي يجب أن يستهدفها القرار الإداري جانباً لتعمل على تحقيق هدف لا يمت لتلك المصلحة بصلة، كاستعمال السلطة لتحقيق نفع شخصي أو مباشرة السلطة بقصد الانتقام أو استخدام السلطة لغرض سياسي .

وإذا كان من المفروض أن الإدارة في معاملاتها يجب أن تبتعد عن السياسة إلا أن الانتماءات الحزبية كثيراً ما تحيد بالشخص عن جادة الصواب ولهذه الاعتبارات أثر كبير في إفساد العملية الإدارية في كثير من الدول التي لم تنضج سياسياً .

فمثلا لبلوغ الهدف أو الغاية يلزم القانون اتباع إجراءات معينة لتعيين الموظف لتحقيق الغرض الذي أناط بها تحقيقه باستعمال سلطتها ، فإذا ما استعملت إجراءات مغايرة ووسائل أسهل لبلوغ الهدف فإنها تتجاوز بذلك كل الضمانات التي قررها القانون للأفراد لتحقيق أغراض شرع لها القانون إجراءات معقدة فإذا لم تحترم هذه الإجراءات فيقع قرارها مشوباً بالانحراف في استعمال الإجراءات ولعدم التحديد الدقيق للغاية .

ويكون الانحراف بالسلطة عيباً نفسياً يلتصق ببواعث رجل الإدارة ولما كان وجوده يحتاج إلى إثبات دقيق بالبحث في الدوافع الشخصية فإن الرقابة على السبب هي الوسيلة الوحيدة في يد القاضي لغرض رقابة موضوعية على القرارات الإدارية، ولاستخلاص الدليل على ما تنطوي عليه نفسية متخذ القرار.

والطعن بالإلغاء ترفع إلى جهة قضائية تملك سلطة الفصل بحكم قضائي واجب النفاذ ويقوم النظام القضائي اليمني على مبدأ وحدة القضاء وبموجبه خول المشرع جهة القضاء العادي ولاية النظر في جميع المنازعات والجرائم بما فيها الدعاوى الإدارية ، ولذلك نجد المحاكم الابتدائية والاستئنافية ذات ولاية عامة بالنظر في جميع الدعاوى التي ترفع إليها ومنها الإدارية – إلغاء وتعويضاً وتأديباً .

وبما أن المحاكم الابتدائية تختص بالفصل في جميع الدعاوى التي ترفع إليها بما فيها الطعون بالإلغاء في القرارات الإدارية ، فأن أحكامها تكون قابلة للاستئناف – كقاعدة – ما لم ينص القانون على خلاف ذلك .

وفي حالة رفض الإدارة تنفيذ أحكام القضاء الصادرة ضدها أو الامتناع عن المساهمة في تنفيذ الأحكام الصادرة لمصلحة البعض دون مبرر، تثار مسؤولية الدولة بالتعويض حيث يحكم القضاء بالتعويض دائماً لمخالفة القانون ومنها مخالفة مبدأ حجية الشيء المقضي به، لأن امتناع الإدارة عن تنفيذ الحكم الصادر من القضاء يعتبر بمثابة قرار سلبي يجيز لذوي الشأن الطعن فيه أمام المحكمة العليا، وإن الامتناع عن تنفيذ الحكم أو تنفيذه بصورة خاطئة من الأسباب التي توجب المسئولية المدنية ضد الموظف المسؤول، باعتبار أن ذلك خطأ شخصياً أو باعتباره خطأً جسيماً موجباً لهذه المسؤولية متى توافرت شروطها المعروفة وهي الخطأ والضرر ورابطة السببية كما توجب مسؤولية الجهة الإدارية التابع لها الموظف طبقاً للقواعد العامة.

وإن الخطأ الموجب للمسؤولية في تنفيذ الأحكام يتناول الفصل السلبي والفصل الايجابي على حد سواء ويتصرف معناه إلى مجرد الإهمال والفصل العمد.

وإن امتناع السلطات الإدارية عن تنفيذ حكم صادر من محكمة القضاء يوجب مساءلتها عن تعويض المحكوم له عما أصابه من ضرر سواء كان ذلك الضرر مادياً أو أدبياً.

وخلاصة ما سبق أن الواجب يقتضي على رجال الإدارة العامة وعلى رأسهم الوزراء تنفيذ الأحكام احتراماً للقانون وإعمالاً للصيغة التنفيذية التي تلزم الوزراء ورؤساء المصالح بتنفيذ الأحكام القضائية، إذ أن امتناع الإدارة عن ذلك هو مخالفة قانونية صارخة تستوجب مساءلة الحكومة عن التعويضات، لأنه لا يليق بحكومة في بلد متحضر أن تمتنع عن تنفيذ الأحكام النهائية لما يترتب على هذه المخالفة الخطيرة من إشاعة الفوضى وفقدان الثقة في سيادة القانون وانحسار دور السلطة القضائية التي كلما توسعت سلطاتها دلك على ديمقراطية البلد واحترام رجال الإدارة فيها للشرعية ومبدأ سيادة القانون.

* عميد كلية الحقوق
جامعة تعز

المرشدة الدينية.. هل ستطبق ما تم في الدورات؟

أفكار ورؤى جديدة للتوعية بأهمية

الدورات الإرشادية الخاصة بالمرشدات الدينيات التي نظمها قطاع التوجيه والإرشاد في وزارة الأوقاف والخاصة بتعليم الفتاة خرجت بالعديد من الرؤى والنقاط المشتركة التي اتفق عليها المشاركون والتي تم تنفيذها واستخلاصها من خلال حلقات النقاش التي دارت في هذه الدورات في المديريات المستهدفة وهي خمس ورش عمل في مديرية طور الباحة – محافظة لحج – مديرية المنيرة محافظة الحديدة، مديرية لودر محافظة أبين – مديرية الأرزق محافظة الضالع – مديرية سنحان محافظة صنعاء والتي بلغ إجمالي المشاركين فيها (٢٥٠) مشاركاً يمثلون مساجد هذه المديريات الخمس.. وفي الدورات تحدث الكثير عن واقع تعليم الفتاة في هذه المديريات من خلال ما ضمنه الخطباء والمرشدون في هذه المديريات لتتحمل المرشدة الدينية إثراء حلقات النقاش بأطروحات وأسباب ونتائج جديدة. وهذا هو الدور المأمول من المشاركات في إثراء حلقات النقاش بأفكار ورؤى جديدة سيتم الاستفادة منها مستقبلاً وصولاً إلى زيادة الوعي بأهمية تعليم الفتاة.

الصحيفة رصدت الرؤى المشتركة بين المجتمعين والرؤى المغايرة التي تختلف من مديرية إلى أخرى.

أولاً :- أسباب تدني مستوى تعليم الفتاة :-
اتفق المشاركون من المديريات الخمس المستهدفة أن من الأسباب المؤدية إلى تدني تعليم الفتاة مايلي:-
١- الفقر والحالة الاقتصادية المتردية.
٢- الجهل وعدم معرفة قيمة العلم.
٣- عدم وجود المدارس الخاصة بالفتيات وبعدها أحياناً عن المساكن.
٤- العادات والتقاليد.
٥- الزواج المبكر.
٦- عدم وجود كادر نسائي «مدرسات» متخصص.
٧- عدم وجود الوظائف المخصصة للمتخرجات من الفتيات.
٨- قيام الفتاة بأعمال البيت واحتياج أهلها لها في البيت.

ثانياً :- النتائج السلبية لحرمان الفتاة من التعليم ما يلي :-
١- جهلها بواجباتها الشرعية تجاه ربها وزوجها ومجتمعها.
٢- جهلها بالأمور الصحية الوقائية.
٣- ظهور الخلافات الأسرية التي من الممكن تجاوزها عند النساء المتعلمات.
٤- عدم وجود الكادر النسائي المتخصص في شتى المجالات.
٥- ضياع الأولاد وعدم تربيتهم وتنشئتهم النشأة الصحية.
٦- ضعف قدراتها الفعلية والنفسية.

ثالثاً :- الحلول والمعالجات :-
خلصت المجموعات واتفقت على الرؤى والحلول الآتية :-
١- توفير المعلمات والمدارس الخاصة بالفتيات.
٢- توفير فرص عمل للمتخرجات من الفتيات.
٣- الاستفادة من الخطباء والمرشدين لتوعية الناس بأهمية تعليم الفتيات.
٤- إعفاء الفتيات من الرسوم المدرسية وتشجيعهن.
٥- الدفع بمنظمات المجتمع المدني والجهات الرسمية للعمل على التوعية بأهمية تعليم الفتيات.
٦- استمرار وزيادة الدعم من الجهات المانحة للتغذية الجافة.
٧- العمل بقانون تأنيث التعليم.
٨- النزول الميداني ما أمكن إلى المديريات المستهدفة للتوعية بأهمية تعليم الفتيات.
٩- تكثيف الدورات التدريبية وورش العمل الخاصة بتعليم الفتاة للدفع بالموضوع واحراز تقدم أكبر.

رابعاً :- المطالب الموحدة للجميع :-
١- إعفاء البنات من الرسوم المدرسية.
٢- إعطاء حوافز مادية ومعنوية للفتيات المتعلمات لتحفيز بقية الفتيات.
٣- توفير فرص العمل للمتخرجات.
٤- قيام الجهات الرسمية والشعبية ومنظمات المجتمع المدني بدورها الأساسي في الدفع بأهمية تعليم الفتاة عبر مختلف الأصعدة.
٥- إيجاد البنية التحتية اللازمة لتعليم البنات من مدارس متكاملة وغيرها ومراعاة المسافات البعيدة في الأرياف مع أهمية التركيز على التجمعات السكانية في تأسيس البنية التحتية ومراعاتها ما يتناسب مع هذه التجمعات.
٦- تأهيل وتدريب الكوادر النسائية المتخصصة لإزالة الحرج الحاصل من بعض أولياء الأمور تجاه تعليم بناتهم على أيدي مدرسين ذكور.

إقبال علي أحمد

نعم للوطن.. لا الفساد!!

الانتخابات الرئاسية والمحلية التي تمت في يوم ٢٠ سبتمبر الماضي، يمكن القول عنها إنها (المبايعة الكبرى) الثانية لفخامة الرئيس علي عبدالله صالح، بعد أن تمت المبايعة الأولى في يوليو الماضي في مسيرة (المليون) مواطن في ميدان السبعين بصنعاء، والتي في حديث له أمام المحتشدين أعلن استجابته لطلب الشعب له العدول عن عدم رغبته في الترشح للانتخابات الرئاسية.

هذه الانتخابات الرئاسية قد أكدت قدسيتها وأن قلتم يا فخامة الرئيس (إن المواطن اليمني وفي ويرعى المعروف).. وأيضاً أكدت ثقة الجماهير بأنكم قادرون على مواصلة تحمل الأمانة خلال ٢٨ عاماً لقيادتكم الوطن والتي يعلم المواطن كيف كانت تلك الفترة (سهراً وعناء).. وكما أكدتم (لا يعلمها إلا الله والمخلصون لهذا الوطن).

ويمكن القول أن (الناس يفهمون كل شيء) وكما أكدتم على الدوام (أن شعبنا واعٍ ولن ينطلي عليه الدجل والكذب والزيف).. والناس تعلم ما هو صحيح وما هو غلط ويفقهون كل كلمة وما بين السطور.. والمواطن يعلم ويعيش واقع ما هو منجز في مختلف المجالات، وفق الإمكانات المتاحة.. ولكن المواطن يعلم ويعي أن هذه المنجزات يوجد من يريد أن يجعلها (قزمة) ليعملق مصالحه الشخصية.

والناس يا فخامة الرئيس تعلم بأنكم تتابعون (نبض الشارع) وأنكم لستم بعيدين عن الجماهير، وعندما يستمعون إليكم، لسان حالهم يقول (فهمنا) ولكن ماذا عن الذين يجلسون في الصفوف ليسمعوا، والأمور تسير على عكس ما يجب أن يكون قد فهموه.

والمواطن يا فخامة الرئيس يعلم بأنكم تقودون (دفة السفينة) وتمضون كمن (يمشي على أرضية مليئة بالثغابين).. والعياذ بالله. والناس في يمننا الحبيب تصلهم أخبار الدول والأنظمة التي ينخرها الفساد وكيف يقوم (أساطين الفساد) بتحويل منجزات شعوبهم إلى (أصفار على الشمال لتنمو أصفارهم على اليمين).

والثقة والوفاء المتبادل بينكم وبين المواطن مصدره ما تحقق، أكان صعباً أو مستحيلاً، ويكفي أن نذكر هنا ما تحقق في عهدكم، على سبيل المثال : استخراج النفط في يوليو ٨٤م، وجعل المستحيل ممكناً يوم ٢٢ مايو ١٩٩٠م عندما تحققت الوحدة اليمنية.

وخلاصة القول : إن المواطن يواصل التفاؤل بأن قادم الأيام سيكون عنوانه (لغة العمل) لخوض (معركة المستقبل) بقيادتكم الرشيدة، من أجل الانتصار للثورة والوحدة والديمقراطية.. ومعكم كل الشرفاء والمخلصين من أبناء هذا الوطن الذين قالوا : نعم للوطن والرئيس ولا للفساد.

محمد مرشد الأهدل

على العرب أن يقرؤوا جيداً لكي يستوعبوا حقيقة أوضاعهم المصيرية!

رحم الله أديبنا اليمني الكبير القاص والشاعر علي أحمد با كثير مؤلف مسرحية «مسمار جحا» التي على قدم صدورها – مازالت تعتبر من أهم مفردات منهج اللغة العربية المقرر على طلاب السنة النهائية من المرحلة الثانوية .

لقد ذكرتنا أحداثها الرمزية بالأحداث الواقعية والجارية حالياً في وطننا العربي وخاصة تلك المتمثلة بالحروب الظالمة التي يشنها مغول العصر الحديث كالولايات المتحدة وبريطانيا والكيان الإسرائيلي والدول الحليفة لها على كل من فلسطين والعراق ولبنان لقد ذكرتنا تماماً بأحداث مسرحيته المشهورة والتي أصدرها في عام ١٩٥١م في الوقت الذي كان فيه معظم الوطن العربي ومنه شطرنا الجنوبي من الوطن سابقاً يرزح تحت وطأة الاستعمار البريطاني.

وبالرغم من أن عنوان المسرحية قد تم استيحاؤه من قصص التراث الشعبي القديم إلا أن رؤية المؤلف المستمدة من الواقع المعاش قد مكنته من حسن توظيفه بمضمون معاصر حينما جعل من «جحا» رمزاً للاستعمار الجديد و «المسمار» رمزاً للذريعة التي يلجأ إليها في كل مرة للتدخل في شؤون البلدان الأخرى بهدف العودة بها إلى عهود الاحتلال أي العودة من الشباك بعد أن كان قد أخرج منها مطروداً ومهزوماً من الباب كما تحاول حالياً الدول الاستعمارية بحجة محاربة الإرهاب الدولي من خلال حروبها الإستباقية.

لقد كشفت الحروب الظالمة على كل من الشعبين العراقي واللبناني إضافة إلى ما يعانيه إخواننا الفلسطينيون في أراضيهم المحتلة من صنوف الحصار والتدمير لكل مقومات الحياة، زيف الحجج التي تبني على أساسها الدول الاستعمارية مشروعية حروبها على الدول العربية وبالذات الأهداف البعيدة التي تسعى إلى تحقيقها وفي مقدمتها إعادة صياغة أوضاع المنطقة العربية على نحو يضمن مصالحها التوسعية.

ومع ذلك فإن المقاومة الوطنية المتنامية في وطننا العربي كنتيجة حتمية لتداعيات هذه الحروب التي تشنها الدول الغازية على الدول العربية بهدف اخضاعها لهيمنتها وسلب خيراتها قد برهنت بالفعل بفضل صمودها ووحدة أدائها أنها الرد الصالح على ما ترتده أبواق الهزيمة والتي ظلت تراهن على أن العرب في ظل وضعهم الراهن لم يعد في مقدورهم الدفاع عن استحقاقاتهم الوطنية والقومية ولذلك عليهم الامتثال للأمر الواقع.

أحمد راجح سعيد